

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد
13-12-11 شعبان 1439 / 27-28-29 أبريل 2018





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	5



1

نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان: المملكة تعمل على دمج

حقوق الإنسان في جميع خططها وبرامجها التنموية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 13 شعبان 1439 هـ - 29 إبريل 2018م

http://www.aleqt.com/2018/04/26/article_1376736.html

واس

أكدت المملكة العربية السعودية في كلمة أمام الدورة (59) للجنة القضاء على التمييز العنصري، أنه تم تطوير العديد من الأطر القانونية والمؤسسية في مختلف المجالات ذات الصلة بحقوق الإنسان، بما فيها القضاء، والعدالة الجنائية، وتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، ومكافحة التمييز العنصري، وحقوق المرأة والطفل، والأشخاص ذوي الإعاقة، والمسنون، والعمال الوافدون، وتعزيز التعاون الإقليمي والدولي في مجال حقوق الإنسان، كما أكدت أن العمل جارٍ على الانتهاء من إعداد مشروع الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان، وخطتها التنفيذية التي تركز على ستة محاور رئيسية ينبثق منها أكثر من (100) مبادرة تشمل جميع مجالات حقوق الإنسان.

وقال نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان رئيس وفد المملكة الدكتور ناصر بن راجح الشهراني لمناقشة تقريرها الجامع لتقاريرها (من الرابع وحتى التاسع) الخاص باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في الدورة (95) للجنة القضاء على التمييز العنصري، إن المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز، وولي عهده الأمين، تشهد إصلاحاتٍ شاملة وتطويراً مستمراً في إطار تنفيذ " رؤية المملكة 2030". وأشار إلى صدور وتعديل العديد من الأنظمة - خلال الفترة التي يغطيها التقرير - حيث صدر نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص، ونظام الحماية من الإيذاء، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، ولائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم، كما صدر أمرٌ سامٍ يؤكد على جميع الجهات المعنية بأنهاء الإجراءات الخاصة بالمرأة وتقديم الخدمات لها دون طلب موافقة أي شخص، وكذلك تعديل نظام القضاء ونظام ديوان المظالم، ونظام الإجراءات الجزائية، ونظام المرافعات الشرعية، ونظام العمل، وقد جاءت منسجمة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ونوه بتعديل تنظيم هيئة حقوق الإنسان بما يعزز استقلاليتها، حيث أصبحت ترتبط مباشرة بالملك. وإنشاء لجنة مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص، وإنشاء الهيئة السعودية للمحامين، وإنشاء مجلس شؤون الأسرة، وهيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة.

وأكد نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان أن الجهود المتخذة في سياق حماية وتعزيز حقوق الإنسان وضمان تمتع الجميع بها دون تمييز أسفرت عن كثيرٍ من التطورات؛ في مجالات وحقوق متعددة يأتي على مقدمتها حقوق المرأة والصحة والتعليم وحقوق العاملين. وأشار إلى أنه في مجال العمل، فقد تم اتخاذ العديد من التدابير لحماية حقوق العاملين من التمييز العنصري بجميع أشكاله، ومن أبرزها، صدور قرار مجلس الوزراء بإلغاء مصطلح الكفيل، وحظر احتفاظ صاحب العمل بجواز سفر العامل الوافد، وصدور قرار وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بمنع كل تمييز في الأجور بين العمال والعمالات عن العمل ذي القيمة المتساوية، وإطلاق برنامج حماية الأجور، وإطلاق خط هاتفي خاص بالبلاغات المتعلقة بالعمال الوافدين - بثمان لغات- وإصدار الكتيبات والمطويات التي تعرّف العامل بإجراءات الانتصاف عند انتهاك حقوقه. ونوه بإطلاق خمسة برامج تهدف إلى تمكين المرأة لاسيما الأكثر حاجة، ورفع نسبة مشاركتها في سوق العمل، وفي مجال التربية على حقوق الإنسان ونشر ثقافتها، تم إقامة العديد من الأنشطة التدريبية بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وإطلاق الموقع الإلكتروني " وطني يحمي حقوقي " الذي يستهدف جميع الطلاب والطالبات في التعليم العام.

وأشار إلى إنشاء مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، وجهود الأجهزة الحكومية والأهلية في التأكيد على منسوبها بتجنب كل ما يؤدي إلى إثارة التعصب الرياضي أو نشر الإساءات في وسائل الإعلام المختلفة، والابتعاد عن كل ما يؤدي إلى ذلك.

وأوضح أنه على الصعيد الدولي، جاءت مبادرة المملكة للحوار بين أتباع الأديان والثقافات، وإنشاء مركز الملك عبد الله بن عبدالعزيز العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات في فيينا، إثباتاً عملياً لمنهج المملكة في تعزيز قيم التعايش والتفاهم والتعاون بين الشعوب وبناء السلام ومكافحة التطرف.

وختم نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان ببيانه بأن المملكة تواصل جهودها المستمرة في حماية وتعزيز حقوق الإنسان، وإدماج نهج قائم على حقوق الإنسان في جميع خططها وبرامجها التنموية، وتتطلع لحوار تفاعلي ببناء يعكس ما بذل من جهود وطنية في تنفيذ هذه الاتفاقية، متمنياً للجميع التوفيق في أعمال الدورة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

الموقوفون في "وطن بلا مخالف" يتخطون المليون.. و97% ALM من

المتسللين يمنيون وإثيوبيون

المصدر: جريدة الحياة الاحد 13 شعبان 1439 هـ - 29 إبريل 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4577514>

أعلنت وزارة الداخلية السعودية اليوم (السبت)، عن تجاوز عدد المقبوض عليهم مليون مخالف، بعد أقل من ستة أشهر من انطلاق الحملات الميدانية المشتركة التي تستهدف مخالف نظام العمل والإقامة وأمن الحدود (المتسللين)، وعلمت «الحياة» أن 97 من المقبوض عليهم في جريمة التسلل من الخارج من الجنسيتين اليمنية والإثيوبية، فيما تم ضبط 648 شخصاً حاولوا التسلل إلى خارج المملكة.

ورحلت الحملات 259 ألف وافد منذ بداية الحملة أواخر شهر صفر الماضي، وأحالت 147 ألفاً لاستكمال إجراءات السفر، و144 ألفاً للحصول على وثائق سفر من سفاراتهم وقنصلياتهم في البلاد، فيما تنفذ عقوبات فورية في حق 186 ألفاً من المخالفين.

واستحوذ مخالف نظام الإقامة على النصيب الأكبر بـ743 ألفاً من المقبوض عليهم، وما يربو على 187 ألف مخالف لنظام العمل، وأكثر من 84 ألف مخالف لنظام أمن الحدود. وقبض على 14 ألف متسلل إلى داخل المملكة، 57 في المئة منهم يمنيون، و40 بالمئة منهم إثيوبيون، والبقية من جنسيات أخرى.

وتورط 1836 متهماً في نقل وإيواء المخالفين لأنظمة الإقامة والعمل والمتسللين، وإجمالي المواطنين الذين تم إيقافهم لتورطهم في ذلك 319 سعودياً، 291 منهم طبقت عليهم الإجراءات النظامية وأخلي سبيلهم، و28 يجري استكمال الإجراءات النظامية في حقهم.

ودعت وزارة الداخلية المواطنين والمقيمين النظاميين، إلى ضرورة التعاون لتحقيق أهداف حملة «وطن بلا مخالف»، بالتزام عدم التعامل مع مخالف نظام الإقامة والعمل وأمن الحدود، أو التستر عليهم، أو إيوائهم، أو نقلهم، أو تشغيلهم، أو تقديم الدعم لهم، وإبلاغ الأجهزة الأمنية عن المخالفين ومن يقدم لهم الدعم على الرقم 999.

وتتسم هذه الحملات بالجاهزية الميدانية العالية وسط إصرار وعزم من رجال الأمن على تتبع المخالفين وملاحقتهم في كل مكان وزمان. وما يزال بعض المواطنين متهاونين فيما يتعلق في الأنظمة الصادرة والمشددة بعد انتهاء مهلة إعفاء مخالف نظام الإقامة والعمل وأمن الحدود

«العدل»: تقليص نقل الملكية لأقل من 60 دقيقة و10 أيام

للاعتراضات

المصدر: جريدة الرياض الاحد 13 شعبان 1439 هـ - 29 إبريل 2018م

<http://www.alriyadh.com/1678077>

الرياض - واس

أصبح حصول المستفيدين على الخدمات التوثيقية من كتابات العدل بالمملكة لا يستغرق أكثر من 60 دقيقة، بعد حملة من الإصلاحات التي أطلقها معالي وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني تجاه

القطاع العدلي في المملكة، وذلك من أجل تذليل عقبات قطاع التوثيق وحصول المستفيدين على خدمات توثيقية آمنة وسريعة.

ووفقاً لتقارير وزارة العدل فإن لجنة عالية المستوى وصلت إلى عددٍ من التوصيات التي من شأنها رفع مستوى خدمات التوثيق في المملكة، من بينها إتاحة الاعتراض على تسجيل الملكية عبر آلية إلكترونية محددة لإجراءات الاعتراض والشكاوى على أعمال كتابة العدل والبلدية وربطها بقيد الدعاوى لدى المحكمة العامة.

وشكّلت الوزارة لجنة رسمية بالشراكة مع وزارة الشؤون البلدية والقروية تكون مهمتها استقبال الاعتراضات، والتحقّق منها، والتواصل مع المستفيدين في مدة لا تتجاوز 10 أيام.

كما اعتمدت الوزارة على مبدأ الشفافية بإطلاق بوابة المؤشرات العقارية www.moj.gov.sa، متيحة للمستفيدين معرفة معلومات الصفقات المتداولة والمنفذة خلال فترة زمنية معينة بالتاريخ الهجري والميلادي، واستعراض عدد الصفقات والعقارات وقيمتها المالية بالريال السعودي إضافةً إلى مساحاتها بالمتر المربع.

وطالت الإصلاحات المتخذة تعزيز بيئة الاستثمار في المملكة تحقيقاً لرؤية المملكة 2030 م من خلال توفير خدمة إلكترونية خاصة بنقل ملكية الشركات، حيث جهّزت طلبات الإفراغ العقاري إلكترونياً، فيما وضعت تبويباً على موقعها الإلكتروني بهدف اختصار عدد من الإجراءات.

كما أوجدت الإصلاحات الجديدة آلية سرّعت من إجراءات تعويض أخطاء تسجيل الملكية، وجاء ذلك بالتنسيق مع ديوان المظالم لاعتماد مسار لقضايا النزاع العقاري، هدفها الرئيسي سرعة الفصل في الدعاوى العقارية وإعادة الحقوق إلى أهلها.

وعزّزت الوزارة خدمات كتابات العدل من خلال حملة للتحوّل الرقمي طالت عدداً من الإجراءات بدءاً من تسجيل ملكية الأراضي إلكترونياً، ومروراً باستخدام بوابة العدل للوصول إلى معلومات سجلات العقار، وتحديث بياناته، وطلب الإفراغ العقاري، وإصدار صك بدل مفقود أو تالف.

وأسهمت هذه الإصلاحات في رفع ترتيب وتصنيف المملكة خلال هذا العام من المركز 32 إلى 24 لدى البنك الدولي في مؤشر تسجيل الملكية، حيث تمثل أهم أسباب التقدم - بعد توفيق الله - في تقليص الإجراءات، إذ لا تستغرق سوى 60 دقيقة.



قبل نهاية العام 2020

«إمارة مكة» تُطلق مشروعاً لتوظيف 10 آلاف شاب وفتاة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 13 شعبان 1439 هـ - 29 إبريل 2018م

<http://www.alriyadh.com/1678076>

متابعة - "الرياض"

تعنّز إمارة منطقة مكة المكرمة بالتعاون مع مدينة الملك عبد الله الاقتصادية، إطلاق مشروعاً لتأهيل وتدريب وتوظيف 10 آلاف شاب وفتاة من خريجي فروع الجامعات بالمحافظات الصغيرة بالمنطقة قبل نهاية العام 2020م، بالتنسيق مع أكثر من 200 شركة ومؤسسة تم حصرها في تلك المحافظات.

ويأتي المشروع كأحد برامج بناء الإنسان التي تضمنتها استراتيجية المنطقة، التي تركز على "بناء الإنسان وتنمية المكان"، إذ يهدف إلى رفع مستوى التأهيل والتدريب لشباب وفتيات المنطقة، وخفض مستوى البطالة في محافظات، فضلاً عن رفع المستوى الاقتصادي لأبناء هذه المحافظات والحد من هجرتهم إلى المدن الكبيرة، وبذلك يكون هذا المشروع الأكبر الذي تتخطى فيه الجامعات والمنشآت الاقتصادية أسوارها وتسهم في تنمية المجتمع المحيط بها.

ولدى استقبال صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة ، في مقر الإمارة بجدة ، العضو المنتدب الرئيس التنفيذي لمدينة الملك عبدالله الاقتصادية فهد الرشيد ، جدد سموه التأكيد على أنه من منطلق واجبها الوطني ، فإن للجامعات والشركات دور كبير ورسالة مهمة تتمثل في ضرورة تخطيطها محيطها الداخلي ، وأن تخرج خارج أسوارها لتصل للمجتمع المحيط بها ، وذلك بأن يكون لها إسهامها الفاعل والملموس في التنمية على صعيدي بناء الإنسان وتنمية المكان.

ووجه سموه بأن تعمل الجامعات وأفرعها والشركات في محافظة المنطقة على بناء إنسان المنطقة وتدريب وتأهيل خريجي هذه الجامعات بما يتوافق ومتطلبات سوق العمل ، على أن يعمل الطرفان (الجامعات - الشركات) على توفير الفرص الوظيفية لهم.

واستعرض سمو الأمير خالد الفيصل إنجازات التعاون بين الإمارة ومدينة الملك عبدالله الاقتصادية في مجال تدريب وتوظيف شباب وفتيات المحافظات ، الذي تشكلت نواته الأولى عام 1430هـ أثناء زيارة أمير منطقة مكة المكرمة لمحافظة رابغ ضمن جولاته التفقدية على المحافظات ، ولدى ترؤسه سموه حينها اجتماع المجلس المحلي وجهه بأن يستفيد أبناء المحافظة من وجود مدينة الملك عبدالله الاقتصادية والميناء ، وذلك بأن تتخطى هذه المنشآت الأسوار وتسهم في صقل مهارات أبناء المحافظة بتدريبهم وتوظيفهم ليكونوا سواعد فاعلة تبني الوطن وتسهم في نهضته والارتقاء به.

وأعقب توجيه سمو الأمير خالد الفيصل ، عقد عدة اجتماعات في الإمارة بحضور مسؤولين من مدينة الملك عبدالله الاقتصادية ، وشركة بترو رابغ ، وعدد من الشركات الكبرى ، هدفت إلى وضع الخطط العملية للبدء في التنفيذ بما يضمن الفائدة لأبناء المحافظة والمراكز والقرى والهجر التابعة لها ، ويحقق في الوقت عينه التنمية والبناء.

وخلال زيارة سمو أمير منطقة مكة المكرمة لمحافظة رابغ العام الحالي ضمن جولاته السنوية على المحافظات ، وتحديداً في مدينة الملك عبدالله الاقتصادية ، شهد سموه تخريج الدفعة الأخيرة من الخريجين لسوق العمل لختتم المرحلة الأولى لـ "طموح" بتأهيل وتدريب وتوظيف 5 آلاف شاب وفتاة من أبناء رابغ والمراكز والقرى التابعة لها ، بمشاركة فرع الجامعة والمدينة والميناء وعدد من الشركات التي بادرت ووفرت وظائف للخريجين.



وزارة العدل: حكم قضائي ألزم زوج بتوفير سكن مستقل لزوجته وأبنائها

المصدر: جريدة الرياض الأحد 13 شعبان 1439هـ - 29 إبريل 2018م

<http://www.alriyadh.com/1677992>

متابعة - الرياض الإلكتروني
كشف وزارة العدل ضمن حملتها لنشر الوعي القضائي، أن قاضٍ ألزم زوجاً بتوفير سكن خاص ومستقل لزوجته وأبنائها منه بعد قيامه بجمعها مع زوجته الأخرى في مسكن واحد.
وذكرت الوزارة، أن المدعية أقامت دعواها ضد زوجها طالبةً إلزامه بتوفير سكن مستقل لها ولأولادها منه لكونه جمعها مع ضررتها في مسكن واحد.
وأوضحت الوزارة أنه وبعد عرض الدعوى على المدعى عليه أقر بصحتها، ودفع بأنه وفر للمدعية ملحقاً مستقلاً خاصاً بها، ولعدم صلاحية المطلق السكني للمدعية وأولادها، حكم القاضي بإلزام المدعى عليه بإعداد شقة مستقلة لزوجته. وأضافت أنه المدعى عليه اعترض على الحكم، وصدق الحكم من محكمة الاستئناف.



سكن ودعم وتسجيل ضمان لأسرة احترق منزلها في أبوعريش

المصدر: جريدة المدينة الاحد 13 شعبان 1439 هـ - 29 إبريل 2018م

<http://www.al-madina.com/article/571629>

طه الأمير - جازان

A A

تفاعلت 3 جهات ممثلة بمحافظة أبوعريش، والجمعية الخيرية بالمحافظة، وفرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بجازان، مع معاناة أسرة فهد أبوعلة بعد نشوب حريق بمنزلهم. ووقف محافظ أبوعريش محمد بن هادي الشمراني على المنزل المحترق، واطلع على احتياجات الأسرة، وذلك بحضور مدير عام فرع العمل والتنمية الاجتماعية بجازان المهندس أحمد القنفذي، ورئيس الجمعية الخيرية بأبوعريش محمود الأقصم.

وأثمر حضور مسؤولي الجهات الحكومية على 5 مقترحات ممثلة في تقديم إعانة عاجلة للأسرة من قبل فرع وزارة العمل، وقيام الجمعية الخيرية بتأمين سكن لعدة أشهر، وترميم المنزل، ودعمه بالأثاث، وتسجيل الأسرة بالضمان الاجتماعي.

من جهته، طالب أمس محافظ أبوعريش محمد الشمراني بمراجعة أسرة أبوعلة للمحافظة، وتسجيل بياناتهم، وتقديم المساعدة لهم بشكل عاجل، مثنياً جهود فرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، والجمعية الخيرية في مساعدة الأسرة، ودعمهم بالاحتياجات الخاصة لمنزلهم.



إطلاق المرحلة 14 من برنامج حماية الأجور.. الثلاثاء

8مزايا أبرزها تقليص الخلافات وبيان التزام الشركات

المصدر: جريدة المدينة الاحد 13 شعبان 1439 هـ - 29 إبريل 2018م

<http://www.al-madina.com/article/571614>

سعد آل منيع - جدة

تطلق وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، بعد غد الثلاثاء التطبيق الإلزامي للمرحلة الـ14 من برنامج «حماية الأجور»، للمنشآت التي تتراوح عمالتها بين 20 و29 عاملاً والمنشآت المخالفة تفرض عليها غرامة تصل إلى 3 آلاف ريال وتتعدد بتعدد العمالة بالإضافة إلى إيقاف الخدمات عنها، وأكدت الوزارة التزامها بتطبيق برنامج «حماية الأجور» على جميع منشآت القطاع الخاص؛ للتأكد من صرف مستحقات العمالة في وقتها، وتحديد مستويات الأجور في جميع المهن، وتقليل المشكلات بين صاحب العمل والعامل، حيث يرصد النظام عمليات صرف الأجور لجميع العاملين والعاملات في القطاع

الخاص -السعوديين والوافدين- وقيس مدى التزام المنشآت بدفع الأجور في الوقت المحدد، وبالقائمة المتفق عليها بين أطراف التعاقد، هادفاً إلى تقليص خلافات الأجور بين المنشآت والعمالة في القطاع الخاص.

حفظ الحقوق

وشددت الوزارة التزامها بحفظ الحقوق بين أطراف العلاقة التعاقدية، ومخالفة كل منشأة غير ملتزمة برفع ملف حماية الأجور بشكله الصحيح، وهذه المخالفات تؤثر في حساب نسبة الالتزام إذا لم يتم تيريرها من صاحب المنشأة ثم قبولها من مفتش الوزارة مشيرة إلى أن المنشأة التي تخالف تطبيق النظام تعاقب عند عدم دفع أجور العاملين في مواعيد استحقاقها المحددة، بغرامة تصل إلى ثلاثة آلاف ريال، تتعدد بتعدد العمال، كما سيتم إيقاف جميع خدمات الوزارة عن المنشآت التي لا تلتزم بالبرنامج، في تقديم بيانات أجور عاملها على النظام، لمدة شهرين من تاريخ التطبيق الإلزامي، حسب مراحل البرنامج، عدا خدمتي إصدار وتجديد رخص العمل وفي حال تأخرت المنشأة لمدة ثلاثة أشهر، سيتم إيقاف جميع خدمات المنشأة لدى الوزارة، وسيسمح للعاملين لديها بنقل خدماتهم إلى منشآت أخرى، دون موافقة صاحب العمل الحالي، حتى لو لم تنته رخصة العمل.

نسب الالتزام

وكانت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية قد أطلقت الشهر الماضي المرحلة الأولى من التحديثات الجديدة على قواعد عمل نظام حماية الأجور، لتظهر نسبة التزام المنشآت وعرض التنبيهات، على أن يتم البدء في معالجة الملفات بناءً على قواعد العمل الجديدة بشكل فوري ويمكن التحديث الجديد لنظام حماية الأجور المنشآت عن طريق الموقع من معرفة السجلات المرفوضة بناءً على الشهر وعلى نوع المخالفة، وعرض حالة الالتزام للشهر الحالي وآخر ستة أشهر.



مستورة الشمري أوضحت لـ «عكاظ» أسباب تأخر المجلس في إقراره

«الشورى»: ننتظر مشروع نظام مكافحة التحرش من

• الداخلية»

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 13 شعبان 1439 هـ - 23 إبريل 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1636692>

فارس القحطاني (الرياض @faris377)

أرجعت نائب رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب الدكتورة مستورة الشمري، سبب بقاء نظام مكافحة التحرش من الجنسين في الشورى إلى التطورات الأخيرة إثر الموافقة على قيادة المرأة للسيارة اعتباراً من شوال القادم، وصدر توجيهات علياً لوزارة الداخلية بإعداد مشروع لنظام مكافحة التحرش.

وأضافت الشمري في تصريح إلى «عكاظ» أن المجلس لا يزال ينتظر وصول مشروع النظام الذي عملت عليه وزارة الداخلية لدراسته والاجتماع بمندوبي الوزارة لمزيد من النقاش والتمحيص والخروج بنظام متكامل، متوقعة وصوله إلى مجلس الشورى خلال فترة قريبة. وكانت «عكاظ» قد نشرت مشروع النظام الذي درسته لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى، ووافقت على ملاءمة دراسته في 19 يوليو من عام 2015.

واختصت المادتان الأولى والثانية من مشروع النظام المكون من مادة، بتعريف جريمتي التحرش والابتزاز، وأهداف النظام، فيما أكدت المادة 3 على أن تنازل المجني عليه، أو عدم تقديم البلاغ، أو الشكوى، لا يخل بمسؤولية مرتكب الفعل حيال ما نسب إليه.

وشددت المادتان 4 و5 على أنه يجب على كل من اطلع على حالة تحرش أو ابتزاز الإبلاغ عنها فوراً، ولا يجوز الإفصاح عن هوية المبلغ عن التحرش أو الابتزاز أو هوية المجني عليه إلا برضاها، أو في الحالة التي تتطلبها إجراءات التحقيق والمحاكمة.

ونصت المادة 6 على أنه «يُسأل تأديبياً -وفقاً للإجراءات المقررة نظاماً- كل موظف عام (مدني أو عسكري)، وكل عامل في القطاع الخاص، يخالف أياً من الأحكام المتعلقة بالإبلاغ عن حالات التحرش أو الابتزاز الواردة في هذا النظام». «فيما أكدت المادة 7 على كل الجهات الحكومية وغير الحكومية بوضع التدابير للوقاية من التحرش والابتزاز ومكافحتهما.

وتتولى هيئة حقوق الإنسان -وفقاً للمادة 8- وضع برامج تنفيذية مستمرة بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة للتوعية بأحكام هذا النظام ونشر مخاطر التحرش والابتزاز وأثرهما على الفرد والمجتمع؛ وذلك في إطار مهمات الهيئة لنشر ثقافة حقوق الإنسان.

وشددت المادة 9 على أنه لا يخل توقيع الجزاء الإداري بالحقين العام والخاص. ووفقاً للمواد 10، و11، و12، يتولى مديرو الشرط ومعاونوهم في المدن والمحافظات والمراكز؛ القيام بأعمال الضبط الجنائي في الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام وذلك وفق الإجراءات الجزائية، فيما تختص هيئة التحقيق والادعاء العام بالتحقيق والادعاء في الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام، ولا يجوز توجيه الاتهام أو محاكمة المجني عليه في جرائم الابتزاز بشأن أي من الوقائع المنسوبة إليه؛ وذلك إذا بادر بالإبلاغ عن مرتكب جريمة الابتزاز .

السجن 5 سنوات ونصف مليون غرامة عقوبة التحرش والابتزاز
أفرد مشروع نظام مكافحة التحرش من الجنسين الذي درسته لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى، المواد (13 - 14 - 15) للعقوبات المقررة على المخالفين، إذ نصت المادة 13 على: «دون الإخلال بأي عقوبة أشد مقرر شرعاً أو نظاماً، يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على 5 سنوات، وبغرامة لا تزيد على 500 ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ارتكب فعلاً يشكل جريمة وفق ما نصت عليه المادة الأولى»، والمادة 14: «يعاقب على الشروع، أو المساعدة، أو الاتفاق، أو التحريض، أو التستر، أو الادعاء كيداً بما لا يزيد على نصف الحد الأعلى من العقوبة المقررة للفعل التام»، والمادة 15: «يجب ألا تقل مدة السجن عن 6 أشهر، والغرامة عن 50 ألف ريال إذا وقعت جريمة التحرش أو جريمة الابتزاز في الحالات الآتية: ضد طفل حتى لو لم يكن الفاعل عالماً بكون المجني عليه طفلاً، ضد أحد من ذوي الاحتياجات الخاصة، في مكان عبادة أو عمل أو دراسة، من له إشراف أو مسؤولية أو سلطة على المجني عليه، من أكثر من شخص أو ضد أكثر من شخص، إذا كان مرتكب الفعل والمجني عليه من جنس واحد، إذا كان المجني عليه نائماً أو فاقداً للوعي أو من في حكمهما، إذا كانت الجريمة في حالة الأزمات أو الكوارث أو الحوادث، وفي حالة عودة مرتكب الفعل لارتكاب الجريمة». وأوضحت المادة 16 الإجراءات التي تتخذ في شأن المجني عليه في مرحلة الاستدلال أو التحقيق أو المحاكمة، وهي: إعلامه بحقوقه النظامية، وما أسفرت عنه الإجراءات، وعرضه على طبيب أو مختص، إذا طلب المجني عليه ذلك، أو تبين أنه بحاجة إلى رعاية طبية أو نفسية أو اجتماعية. وأخيراً أشارت المادة 17 إلى نشر هذا النظام في الجريدة الرسمية، والعمل به بعد 30 يوماً من تاريخ نشره.



إذا كانت المدة أقل من عامين

«العمل»: الاستقالة تضيع مكافأة نهاية الخدمة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 13 شعبان 1439 هـ - 23 إبريل 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1636653>

«عكاظ» (الدمام @okaz_economy)

أكد رئيس قسم خدمات العملاء والعلاقات العمالية والمنسق الإعلامي لفرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بمحافظة القطيف إبراهيم المرزوق، أنه إذا تقدم العامل باستقالته وكانت مدة خدمته أقل من عامين لا يستحق مكافأة نهاية الخدمة، وإذا كانت المدة عامين استحق ثلث المكافأة، وإذا كانت 5 أعوام استحق العامل ثلثي المكافأة، وفي حال وصلت إلى 10

أعوام فأكثر فإنه يستحق المكافأة كاملة بغض النظر عن نوع نهاية الخدمة بالاستقالة أو بإنهاء العقد. جاء ذلك خلال ورشة عمل مفتوحة، نظمتها غرفة تجارة وصناعة الأحساء بمقرها الرئيسي أخيراً، تحت عنوان «حالات عقود العمل وطريقة احتساب مكافأة نهاية الخدمة»، ضمن خطة وبرامج عمل الغرفة المتنوعة للمساهمة في التعريف بنظام العمل وتعديلاته الجديدة، ودوره في تنظيم سوق العمل في المملكة، وزيادة كفاءته وإنتاجيته، بما يدعم الحراك التنموي والاقتصادي الوطني.

وبين المرزوق شروط استحقاق مكافأة نهاية الخدمة وفقاً لنوع العقد، وسبب انتهاء العلاقة العمالية، والراتب ومدة الخدمة. وأشار إلى أن المكافأة من حقوق العامل على صاحب العمل في حالة انتهاء عقد العمل، إذ أوجب المشرع السعودي على صاحب العمل دفعها للعامل عند انتهاء عقد العمل، سواء كان عقد العمل محدد المدة أو غير محدد المدة.

وذكر أنه وفقاً للمادة 84 من النظام تحتسب أجزاء السنة بنسبة ما قضاها في العمل، وتحسب من الأجر الأخير، إلا أن المادة تشير إلى أنه إذا انتهت علاقة العمل وجب على صاحب العمل أن يدفع إلى العامل مكافأة عن مدة خدمته تحسب على أساس أجر نصف شهر عن كل عام من الأعوام الخمسة الأولى، وأجر شهر عن كل عام من الأعوام التالية، ويتخذ الأجر الأخير أساساً لحساب المكافأة، ويستحق العامل مكافأة عن أجزاء العام بنسبة ما قضاها منها في العمل.



"التستر التجاري".. برغم الجهود والمتابعة.. "السوق السوداء" تزدهر

و"الاقتصاد الخفي" قائم

المطالبة بإنشاء محاكم متخصصة ومراقبة تحويل أموال "العمالة"

وتطبيق القوانين الصارمة

المصدر: جريدة سبق الأحد 13 شعبان 1439هـ - 29 أبريل 2018م

<https://sabq.org/FdQLq2>

سبق تقول للمسؤول: برغم عقوبة السجن لسنتين، وغرامة المليون ريال، والتشهير في الصحف المحلية، والترحيل خارج المملكة؛ لا يزال "التستر التجاري" يتغلغل في نسيج الأسواق السعودية بشكل عميق ومخيف، يصعب محاصرته والقضاء عليه.. وبرغم تحذير الجهات المعنية من الآثار السلبية الكبيرة على الاقتصاد الوطني كتحويل الأموال خارج المملكة، ورفع مستوى البطالة بين الشباب، وانتشار الغش التجاري والتقليد، وغيرها من الإشكاليات الاقتصادية المؤثرة على المواطن السعودي؛ إلا أن "الاقتصاد الخفي" قائم، و"السوق السوداء" مزدهرة، وتسجيل الأنشطة والمحلات المسجلة بأسماء سعوديين وهي مملوكة فعلياً وبشكل مخالف لوافدين؛ لا تزال مستمرة.

وعليه فإن ما تحقق من ضبطيات في إطار حملات مكافحة "التستر التجاري"، وما كشفت عنه من استغلال بشع، ومخالفات جسيمة يرتكبها بعض المواطنين "المتسترين"، والعمالة "المتستر عليها" في قطاع المقاولات، والتجزئة، والأقمشة والمفروشات، والذهب، وقطع غيار السيارات، والمطاعم، وغيرها؛ يثبت -بما لا يدع مجالاً للشك- أن تفشي "التستر التجاري" ظاهرة سلبية في السوق السعودي؛ إذ تقدر حجم خسائر الاقتصاد الوطني منه بأكثر من 100 مليار ريال سنوياً -أرقام غير رسمية- مما يتطلب من الجميع محاصرة هذه الآفة والقضاء عليها بكل السبل.

إن من الأسباب التي ساعدت على تفشي هذه الظاهرة؛ أنه لا توجد -حتى الآن- أنظمة تشريعية خاصة بها، وإن وجدت لا تُطبّق بصرامة، إلى جانب ضعف الرقابة على الأسواق والمحلات الصغيرة والمتوسطة، وصعوبة السيطرة على منافذ التستر لكثرتها، إضافة إلى عدم وعي، ورغبة بعض المواطنين "المتسترين" في الربح القليل دون بذل جهد لتحقيقه، ووجود عامل وافر أتاحت له الفرصة للكسب السريع والغش؛ مما أدى إلى استفحال ظاهرة "التستر التجاري" بهذا الشكل المخيف.

وبرغم أن "البرنامج الوطني لمكافحة التستر التجاري" لمراقبة حركة الأموال ما بين الموردين ومنافذ البيع أطلق هذا العام بمشاركة أربع جهات حكومية هي (وزارة التجارة والاستثمار، والهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، ومؤسسة النقد العربي السعودي، ووزارة الداخلية، وبعض الجهات الحكومية الأخرى)؛ فإن المشكلة لا تزال عميقة في أسواقنا المحلية، ويشتكي منها الجميع، ويتطلب الأمر مزيداً من الأنظمة الصارمة، وآليات التطبيق الحازمة؛ فقد ارتفعت قضايا "التستر التجاري" المحالة للنيابة العامة من قبل وزارة التجارة والاستثمار إلى حوالى الضعفين خلال العامين الماضيين، وبنسبة 200%، وأظهر بيان صادر من وزارة التجارة والاستثمار للعام الماضي 1438هـ، أن حالات ضبط المخالفين بلغت 871 حالة، وأن 290 مواطناً متورطاً في قضايا التستر.

لذا نتجه إلى الجهات المعنية؛ مطالبين بمزيد من الحزم والحسم في مكافحة ظاهرة "التستر التجاري" التي تتطلب النظر في حلول جديدة؛ كإنشاء محاكم متخصصة، وعقوبات جديدة رادعة، ورفع مستوى الخدمة المقدمة للمستهلك، وحصر القطاعات التي يسهل فيها التستر التجاري مثل البقالات، وورش السيارات، وقطع الغيار، والمطاعم وغيرها، والعمل على تطبيق الأحكام واجبة النفاذ، وإغلاق الأنشطة التجارية، وتصفيته، وشطب السجلات التجارية المخالفة.. إلخ. فالقضاء على "التستر التجاري" أو الحد منه بنسبة كبيرة؛ مهمة صعبة؛ لكنها ضرورية لتقليل الأثر السلبي الذي يحدثه على المواطن السعودي والاقتصاد الوطني على المدى الطويل.



وطن الأمان

المصدر: جريدة المدينة 13 شعبان 1439هـ - 29 إبريل 2018م

<http://www.al-madina.com/article/571531>

(*عبدالرحمن عربي المغربي

الإعلام لغة العصر، وهو انعكاس لمجريات أحداثه على كافة المستويات، ولكن هناك الحاقدون يستخدمون إعلاماً مسموماً بحيث لا تخرج أولوياته على الكذب وإيقاظ الفتن بطريقة غريبة ويكتفي باستيراد كل ماهو عارٍ وقادر على خلق نشء يجيد الرقص أكثر من الكتابة، وهذا الإعلام بعيد عن المهنية، بعيد عن الوضوح، وتلك الفضائية التي اتسمت بالكذب ليس لها إلا تكريس الانتماءات الحزبية والمذهبية بل هدفها ممارسة التضليل والتزييف لأنها تنتمي لفكر التعنت ولكن لا غرابة إذا فقدت المبادئ ومات الضمير يكون التخبط والبعد عن المهنية والشفافية، لأنهم ما زالوا في غرفة العمليات مخدرين وكل ما في عقولهم معطلٌ ويحتاجون إلى لحظة كهربائية فهناك خلل كبير في الفكر لديهم.

كيف سيواجهون الزمن بهذه الحالة المهترئة وهذا الانهزام الإعلامي ولكن الأسلوب مثل الطبع لا يمكن تغييره، فتعودت هذه الفضائية على الخداع بالكلمة وكأنها تتعامل مع كائنات غريبة وليس مع الحقائق.

الوطن طائر سلام، أجمل قصيدة في دواوين الشعر، ابتسامة جميلة على ثغر السفينة التي تأخذك إلى ميناء أحلامك، أهazيج الفرح، قصة التاريخ الجميلة التي تروي تفاصيل تأسيسه، المدرسة التي تعلمنا فيها أبجدية اللغة والسماء التي تعلقت أعيننا بنجومها المضيئة.. قيادته رشيدة، عنوان

برنامج التخصيص والعناية بكفاءة المؤسسات الحكومية

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 13 شعبان 1439 هـ - 29 إبريل 2018م

http://www.aleqt.com/2018/04/28/article_1377436.html

د. صلاح بن فهد الشلهوب

برنامج التخصيص الذي تم اعتماده في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية برئاسة ولي العهد الأمير محمد بن سلمان - حفظه الله - الذي يعد أحد برامج "رؤية المملكة 2030"، فبرنامج التخصيص كما جاء في موقع "رؤية المملكة 2030" يعزز البرنامج دور القطاع الخاص في تقديم الخدمات وإتاحة الأصول الحكومية أمامه، ما يحسن جودة الخدمات بشكل عام ويقلل تكاليفها على الحكومة، مع الأخذ في عين الاعتبار مصلحة المواطن، ويعيد تركيز الحكومة على الدور التشريعي والتنظيمي المنوط بها المتوافق مع توجه "رؤية 2030". ويتطلع إلى تحقيق مجموعة من الأمور من خلال برنامج التخصيص وذلك باستقطاب الاستثمارات الأجنبية للمملكة بطرح فرص أكبر للاستثمار خصوصا في القطاعات والأصول الجيدة وتنوع الاستثمارات وعدم دخول القطاع الحكومي كمنافس، وهذا من شأنه أن يزيد من فرص استقطاب الاستثمارات، كما أن من الأهداف زيادة مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي ليبلغ 65 في المائة مقارنة بـ 40 في المائة، والتخصيص بصورة عامة له دور كبير في زيادة الكفاءة في توظيف الموارد. لعل أحد أهم العناصر التي اعتنى بها برنامج التخصيص الذي أشارت إليه الوثيقة الخاصة بالبرنامج بشكل جلي هو التحديات وكيفية معالجتها، ولكن في المقابل أشارت الوثيقة إلى موضوع مهم يعد أحد أسباب ضعف تقديم الخدمات بوضعها الحالي، وهو أن التزام المؤسسات الحكومية - أي الوزارات وما في حكمها - بتقديم الخدمات بشكل مباشر للمواطن - مثل خدمات القطاع الصحي - كان له دور في بعد الحكومة عن دورها التشريعي والرقابي في بعض الأحيان، والسبب في ذلك أن الحكومة التي تقدم هذه الخدمات وعليه فلا حاجة إلى أن تراقب وتنظم نفسها وفي بعض الأحيان تلعب الحكومة دورا رقابيا إضافة إلى دورها كمقدم للخدمة. وهذا الأمر دون شك أضعف من كفاءة بعض المؤسسات الحكومية في تقديم الخدمات للمواطن، إذ إن تعدد المسؤوليات وتشتتها سيكون قطعاً له أثر في مسألة التركيز في المجال الذي يعد الأساس لعمل المؤسسات الحكومية، كما أن الوزارة المعنية بتقديم خدمة ما غير قادرة على تحسين إمكانياتها لمجموعة من العوامل منها على سبيل المثال لا الحصر عدم وجود المنافس الذي يحفز على تحسين الخدمة وسهولة الوصول وتخفيض التكلفة، وبالتالي فإن المؤسسة الحكومية التي تقدم الخدمة غير خاضعة لأي من هذه المؤشرات التي تعد ضرورية في قياس أداء مقدم الخدمة. كما أن طبيعة إجراءات التوظيف والترقيات تضعف من كفاءة تلك المؤسسات، حيث تتم بناء على إجراءات تقليدية روتينية غير خاضعة للمعايير التي تتطلبها المسؤولية المنوطة بالمسؤول خصوصا في الإدارات التنفيذية التي غالبا ما يكون التعيين فيها للموظفين الذين قضوا مدة أطول في المؤسسة وليس من خلال استقطاب الكفاءات وهذا بخلاف الوزير وبعض كبار الموظفين بالوزارة الذين غالبا ما يتم تعيينهم بطريقة أكثر مرونة دون الالتزام بأن يكون من داخل المؤسسة الحكومية التي سيكون على رأس الهرم فيها، ولذلك نجد أن الأمر تلقائياً ينحى باتجاه زيادة المركزية وأن تنشغل الوزارة بأمور تقديم الخدمة بدلا من التنظيم والتشريع والرقابة، كما أن من ضمن السبلات أن المؤسسة الحكومية ستتجه غالبا - ولو دون قصد لذلك - إلى أن يكون معيار مستوى الرضا مبنيا على رضا الموظف وليس المستفيد من الخدمة، إذ إن المشرع والمنظم والمراقب هو من يقدم الخدمة. ولذلك فإن تخصيص مجموعة من الخدمات سيكون له أثر إيجابي في مستوى الخدمة وزيادة في كفاءة القيادات التنفيذية إضافة إلى إمكانية قياس أداء مقدمي الخدمات للمجتمع. لا بد من الإشارة إلى مسألة أثر هذا التحول على المواطن ففي الوقت الذي يتوقع أن تتحسن فيها الخدمات من جهة سهولة الوصول وانخفاض التكلفة إلا أنه لا يزال هناك قلق لدى المواطن من أنه سيتحمل تكلفة تلك الخدمات إلا أنه يظهر أن لدى البرنامج خططاً للحد من أثر هذه الإجراءات خصوصا على محدودي الدخل ومتوسطي الدخل أيضا إضافة إلى أنه ستتم مراعاة بقية المواطنين في مجموعة من الخدمات ألا يشعروا بأثر ذلك التغيير. هذا التحول سيكون له أثر في الاقتصاد الكلي للمملكة إذ إن إضافة 25 في المائة للناتج المحلي من خلال القطاع الخاص هو إضافة لكامل الناتج المحلي فيما لو استقرت المؤشرات الاقتصادية الأخرى بما فيها أسعار النفط وهذا يمثل إضافة قيمة للاقتصاد الوطني. فالخلاصة أن برنامج

التخصيص سيكون له أثر في مجموعة من المتغيرات في الاقتصاد الوطني من جهة زيادة مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي إضافة إلى التحسن في الخدمات، وتركيز المؤسسات الحكومية على الجانب التشريعي والتنظيمي وعلى وجه الخصوص الجانب الرقابي الذي يعد إحدى أهم مسؤوليات المؤسسات الحكومية.



كاريكاتير



الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاحد
13 شعبان 1439 هـ - 29
إبريل 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4577447>



الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاحد
13 شعبان 1439 هـ - 29
إبريل 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4577661>